



وزارة التربية  
الوكيل المساعد للتعليم العام

## المادة الأولى الغياب اليومي

### أولاً: التأخير

1. يجب أن يواظب المتعلم على حضور لقاء الصباح من بدايته كجزء من اليوم الدراسي.
2. يحتسب تأخر المتعلم خمس مرات عن لقاء الصباح (بدون عذر مقبول) غياب يوم يضاف إلى أيام الغياب بدون عذر مقبول مع إلزامه باستكمال اليوم الدراسي مع ابلاغ ولي الأمر وتوقيعه بالعلم والتنبيه بالالتزام وعدم التكرار.
3. يجب أن يلتزم المتعلم بموعد بداية كافة الحصص الدراسية.
4. تقدير تأخير المتعلم إذا كان بعذر مقبول أو بعذر غير مقبول مناط بإدارة المدرسة.

### ثانياً: الاستئذان

الأصل أن لا يغادر المتعلم المدرسة قبل انتهاء اليوم الدراسي حرصاً على استيفاء جدولته المدرسي وفي حالات الضرورة القصوى يحق لولي أمر المتعلم الاستئذان له خلال اليوم الدراسي بعد موافقة مدير المدرسة في الحالات التالية:-

1. المواعيد الطبية الصادرة من الجهات الحكومية.
2. الحالات الطارئة.
3. مراجعة الجهات الرسمية.



## ثالثا : الغياب اليومي

من الأهمية بمكان التزام المتعلم بحضور الحصص الدراسية جميعها حرصا على تحقيق الفائدة القصوى المرجوة، ويبقى للظروف الطارئة أو المرضية مجالا ينبغي عدم التوسع به حرصا على مصلحة المتعلم.

## الغياب بدون عذر مقبول

- الغياب عن حصّة دراسية واحدة في اليوم الدراسي دون عذر مقبول يعد غيابا عن اليوم الدراسي كله، ويرصد في سجل الطالب ويحتسب من ضمن نسبة الغياب بعذر غير مقبول.
- العقوبات التي يصدرها مجلس النظام في المدرسة والتي تتضمن فصل المتعلم من المدرسة.
- يوجه للمتعلم الذي يتكرر غيابه بدون عذر مقبول ثلاثاً إنذارات خلال العام الدراسي كما هو مبين في الجدول التالي:-

بعد خمسة أيام غياب دون عذر مقبول	الإنذار الأول
بعد عشرة أيام غياب دون عذر مقبول	الإنذار الثاني
بعد خمسة عشر يوم غياب دون عذر مقبول	الإنذار الثالث

- إذا تجاوز غياب المتعلم الخمسة عشر يوما متصلة أو منفصلة في العام الدراسي بدون عذر مقبول يفصل من الدراسة ويعتبر راسبا في صفه، وتحتسب هذه السنة من ضمن سنوات البقاء والرسوب في المرحلة الثانوية.



## الغياب بعدر مقبول

### تقدير قبول العذر من عدمه مناط بمدير المدرسة.

يلتزم المتعلم بتقديم العذر الطبي المعتمد أو أي عذر رسمي آخر خلال يومين من تاريخ الغياب.

يتم التعامل مع الغياب بعذر مقبول بتقرير رسمي وفق الجدول التالي:-

يصنف الغياب بعذر مقبول كالتالي :

حالة المتعلم	عدد أيام الغياب	الإجراء	الملاحظات
المتعلم السليم	25	في اليوم الـ 26 يشطب المتعلم ويعتبر راسبا وتحسب السنة من ضمن سنوات البقاء والرسوب في المرحلة الثانوية	<u>تحتسب أيام غياب المتعلم بدون عذر مقبول من ضمن عدد أيام الغياب المذكورة في الجدول</u>
المرض المزمن	60	في اليوم الـ 61 يشطب المتعلم ويعتبر المتعلم راسبا ولا تحتسب السنة من ضمن سنوات البقاء والرسوب في المرحلة الثانوية	
المرض المستعصي	85	في اليوم الـ 86 يشطب المتعلم ويعتبر راسبا ولا تحتسب السنة من ضمن سنوات البقاء والرسوب في المرحلة الثانوية	

1. تختص وزارة الصحة العامة بتصنيف وتحديد نوعيّة الحالات

المرضية حسب التصنيف الموضح في الجدول أعلاه.



2. يلتزم ولي أمر المتعلم في الحالات (2) و (3) بتقديم تقرير طبي رسمي معتمد يبين نوع الحالة المرضية للمتعلم إلى إدارة المدرسة ليتم تصنيفها.
3. يلتزم المتعلم وولي أمره بنموذج العذر الطبي الصادر من نظام سجل الطالب.
4. يلتزم المتعلم وولي الأمر بتقديم العذر الطبي لإدارة المدرسة خلال يومين من تاريخ صدوره.
5. تستثنى أيام الغياب الناتجة عن دخول المتعلم للمستشفى أو العلاج بالخارج و أيام العلاج اللاحقة بهذه الفترة من أيام الغياب مع ضرورة التزام المتعلم بحضور 50% من أيام الدراسة الفعلية خلال العام الدراسي كشرط أساسي لاجتياز العام الدراسي بنجاح.
6. يتم اخطار المتعلم بغيابه بعذر مقبول بعد كل خمسة أيام ويبرمج ذلك في سجل الطالب حسب حالة المتعلم.